**محاضرة .**

**النظرية العامة للقانون .**

**كلمات مفتاحية : نظرية و قانون , مجتمع , دراسة .**

المراجع :

 حسين الصغير , النظرية العامة للقانون ببعدها الغربي و الشرعي (دراسة مقارنة) 2001.

محمد سعيد جعفور ,مدخل للعلوم القانونية .2011-

نتفق على أن القانون لغة هو العصى المستقيمة تأصيلا من الأدبيات اليونانية القديمة , و أنه منظم للعلاقات الإجتماعية من خلال قواعد و نصوص تحكم حياة الناس في اطار حقوق وواجبات و مبادئ عامة يتفق عليها الحاكم و المحكوم وتكون مستمدة من الدين و الاعراف و التقاليد و الثقافة .

ان القاعدة القانونية قاعدة سلوكية و اجتماعية , عامة و مجردة , ملزمة و مقرونة بالجزاء , لأنها موجهة للأشخاص لترشيد سلوكهم و علاقاتهم بحيث تكتسب صفة الإلزام داخل المجتمع.

بعد هذه الإحاطة , نحاول ولوج باختصار لما ينعت بالنظرية العامة للقانون ؟

نقول اولا أن النظرية العلمية عموما تلعب دورا هاما في تحديد هوية اي علم من العلوم ,وهي بالنسبة للقانون نسق فكري يتضمن تصورات و مفاهيم و قواعد توضح العلاقات بين الحقوق و الواجبات بشكل واضح .

لهذا نقول أن النظرية العامة للقانون تعني فيما تعنيه نظام قانوني للمفاهيم التاريخية و النظرية بل هي علم القانون عينه لأنه بدون نظرية لن يكون هناك علم القانون كما ندرسه حاليا بمختلف تقسيماته و خصائصه و مصادره و علاقاته مع المجتمع و مع سائر العلوم الأخرى وهو ما سنتناوله في قادم المحاضرات المبرمجة .

ان النظرية العامة للقانون , نظرية اولا و عامة ثانيا و قانونية ثالثا لأنها تحوي كل المبادئ و القواعد المحددة و المدارس المفسرة للقانون كنظام و كأحكام تطبق في شكل إجراءات و مواد ونصوص منظمة للسلوك الإجتماعي من اجل عقلنته و ضبطه و ترشيده لتحقيق المصلحة العامة على صعيد استقرار المجتمع و استمرار الخدمة للمرفق العام و بالمحصلة حل الإشكاليات التي تواجه بلوغ العدل كمقصد اخلاقي و اجرائي نبيل .

**La théorie générale du droit à pour objet de saisir dans le champ du possible ; le phénomène juridique tel quel est par l étude de la raison d être ; de ses finalités , de ses concepts , de ses instruments et de ses méthodes.**

هذا التعريف القانوني الفرنسي للنظرية العامة للقانون كاشف لمضامين التنظير العام في القانون و التي تهدف للسيطرة على الظاهرة القانونية ضمن اطر تحليل للمفاهيم و الأدوات و المقاصد التي تشكل مجال أو نطاق القاعدة القانونية بصفة عامة .

ورغم تراكم الكتب و المراجع الفقهية في هذا الشأن من مختلف المدارس اللاتينية و الانجلوساكسونية إلا أن النظرية العامة للقانون بقيت هي الإطار العام المحدد لشكل و مضمون المسألة القانونية في أبعادها المنهجية و الأخلاقية و الإنسانية في مختلف الأنساق و البيئات عبر التاريخ ولهذا نجدها دخلت ميدان الدراسات المقارنة بأبعادها الغربية و الشرعية أو الوضعية و الدينية و أصبحت أساسا تشريعيا و تنظيميا حاكما و مدبرا للأنظمة والعلاقات و المصالح بين الافراد و المؤسسات و الكيانات المختلفة .